



## تعميم

إلى مديريات الصحة في المحافظات  
إلى مستودعات الأدوية  
إلى معامل الأدوية

تعتمد الإجراءات المذكورة أدناه عند الاستيراد وفقاً للحالات التالية:

### أولاً - المستحضرات الجاهزة :

١. يتم تسليم شهادات التحليل في مديرية الرقابة والبحوث الدوائية من قبل المستودع مباشرة بعد تأشير الفواتير.
٢. تتم إحالة الشهادات الى مخابر الرقابة المعتمدة من قبل مديرية الرقابة والبحوث الدوائية.
٣. في حال عدم تقديم الشهادات أو عدم مطابقتها للمعايير المطلوبة يتم توجيه دائرة الرقابة في مديرية الصحة المعنية بما يلي:
  - أ. سحب عينات للتحليل من المستودع المستورد وإحالتها مباشرة الى مخابر الرقابة والبحوث الدوائية.
  - ب. إرسال نسخة من الإحالة الى مديرية الرقابة والبحوث الدوائية لمتابعة الإجراءات أصولاً.
٤. يستلم المستودع نتيجة الدراسة او التحليل في مديرية الرقابة والبحوث الدوائية بعد دفع الرسوم المستحقة.
٥. في حال وجود خلل بنتيجة التحليل يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة أصولاً من قبل مديرية الرقابة والبحوث الدوائية.
٦. يتم حجر المستحضرات في المستودع لحين صدور نتيجة التحليل أصولاً.

### ثانياً - المواد الأولية:

١. يتم توجيه دائرة الرقابة في مديرية الصحة المعنية بما يلي:
  - أ. سحب عينات من المادة الاولية (المواد الفعالة فقط) للتحليل من المستودع أو المعمل وإحالتها مباشرة الى مخابر الرقابة والبحوث الدوائية.
  - ب. إرسال نسخة من الإحالة الى مديرية الرقابة والبحوث الدوائية لمتابعة الاجراءات أصولاً.
٢. يستلم المستودع أو المعمل نتيجة الدراسة او التحليل في مديرية الرقابة والبحوث الدوائية بعد دفع الرسوم المستحقة.



٣. في حال وجود خلل بنتيجة التحليل يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة أصولاً من قبل مديرية الرقابة والبحوث الدوائية.
٤. لا مانع من استخدام المواد الأولية في عمليات التصنيع مع تحمل المعمل المسؤولية كاملة في حال كانت نتيجة تحليل المواد الأولية غير مقبولة .
٥. يتم حجر المستحضرات المصنعة لحين صدور نتيجة التحليل.

للاتزام والتقييد بما ورد أعلاه

دمشق في: // ١٤٤٦ هـ - الموافق: // ٢٠٢٥ م

وزير الصحة  
بالتفويض  
مدير الرقابة والبحوث الدوائية  
د. ضحى آدم



- النشر على موقع وزارة الصحة ع/ط مديرية المعلوماتية
- نسخة الى إدارة المعابر العامة للتعميم على كافة المعابر الحدودية التابعة لها.

يتم مبلينج مسرعات الأدرينج من معامل ع/ط